

شرح الأخبار

[190] يومئذ لا يعد إسلاما لانه لم يكن بالغاً مكلفاً ، وهذا منهم طعن على رسول الله صلى الله عليه وآله إذ كان قد دعاه إلى الاسلام ، وقبله منه . وهو بزعمهم غير مقبول ، ولا واجب عليه مع جهل هؤلاء بدين الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وآله وما أنزله عليه عز وجل في كتابه ، فقد قال جل ثناؤه : (وآتيناہ الحكم صبیا) (1) والحكم درجة بعد الاسلام ولا يكون إلا لمن يستحقه ، وقد رووا عن عبد الله بن عمر هو وأمثاله من الصحابة عندهم ممن يجب اتباعه ولا يجوز عندهم مخالفة قوله ، إنه قال : إذا بلغ الصبي سبع سنين كتب إيمانه وكفره . وحجته في ذلك عندهم اسلام علي عليه السلام (وذكروا) بأجمعهم قول رسول الله صلى الله عليه وآله : كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه (2) . وأجمعوا كذلك أن حكم الولد حكم أبويه ودينه على دينهما حتى يختار الخروج منه ، فإذا كان مولوداً على الفطرة لم يجرأن ينقل عنها حتى يبلغ ، وهو إذا بلغ عندهم على الاسلام ثم اختار غيره استتيب فإن تاب وإلا قتل . وفي هذا كلام يطول ذكره . (148) ومما روه في نفس هذا المعنى عن عمرو بن سلمة ، إنه قال : كنا بحاضرا يمر بنا من جاء من عند النبي صلوات الله عليه وآله ، فيحدثون عنه عليه الصلاة والسلام ، فحفظت قرانا كثيرا ، فوفدوا بي إلى النبي في نفر من قومي ، فعلمهم الصلاة ، وقال : ليؤمكم أقرأكم ، فقدموني ، وكنت أوهمهم وأنا ابن ثمان سنين ، وكان علي بردة إذا سجدت انكشف سؤأتي . فقال امرؤ من القوم : واروا سوءة إمامكم ، فكسوني عمامة معقدة ، _____ (1) مريم : 12 . (2) أي يسلك الطريقة المجوسية في حياته العلمية .